

قرار رقم (٧٧٢) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/١١/٤

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب في سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٢/١٠/١٥ .

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الرقم	التاريخ	الشركة
١.	نعمه عطيه جرجس تاوضروس	١١٣٩٠	٢٠١٢/٠٨/٢٤	حر
٢.	ايهاب صموئيل ونيس بانوب	٢١١٨٣	٢٠١٢/٠٨/٢٨	حر
٣.	عادل فؤاد فرج يوسف	٢٤٥٢٤	٢٠١٢/٠٨/٠٧	حر
٤.	فاتن كمال عبدالله مرسى ندا	٢٧٠١٥	٢٠١٢/٠٧/١٦	حر



مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د. عادل منير عبد الحميد)
عادل
نائب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦